

شرح معاني الآثار

5042 - حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال ثنا بشر بن عمر الزهراني قال ثنا بن أبي ذئب عن سعيد المقبري B ه عن أبي مرة مولى عقيل عن فاختة أم هانئ B ها Y أن رسول الله A اغتسل يوم فتح مكة ثم صلى ثمانين ركعات في ثوب واحد مخالفا بين طرفيه قالت فقلت إني أجرت حموي من المشركين وأن عليا B ه يفلت عليهما ليقتلهما قالت فقال ما كان له ذلك قد أجرنا من أجرنا وأمانا من أمانت أفلا ترى أن عليا B ه قد أراد قتل المخزوميين لمكة ولو كانا في أمان لما طلب ذلك منهما فأمنتهم أم هانئ B ها ليحرم بذلك دماؤهما على علي B ه ولم تقل له مالك إلى قتلهما من سبيل لأنهما وسائر أهل مكة في صلح وأمان ثم أخبرت أم هانئ B ها رسول الله A بما كان من علي B ه وبما كان من جوار هذين المخزوميين فقال لها رسول الله A قد أجرنا من أجرنا وأمانا من أمانت ولم يعنف رسول الله A عليا B ه في إرادته قتلهما قبل جوار أم هانئ إياهما فدل ذلك أنه لولا جوارها لصح قتلهما ومحال أن يكون له قتلهما وثمة أمان قائم وصلح متقدم لهما وهذا دخول رسول الله A مكة فأى شيء أبين من هذا ثم قد روى أبو هريرة B ه في هذا الباب ما هو أبين من هذا